

Distr.: General
24 March 2005
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة البرنامج والتنسيق

الدورة الخامسة والأربعون

٦ حزيران/يونيه - ١ تموز/يوليه ٢٠٠٥

البند ٤ (ج) من جدول الأعمال المؤقت*

المسائل البرنامجية: التقييم

الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات المقدمة من
لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الثانية والأربعين بشأن التقييم المتعمق
لشؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ودعم وتنسيق
شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي

مذكرة من الأمين العام

وفقاً لأحكام قراري الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ بء المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٤
و ٢٤٤/٥٤ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، يتشرف الأمين العام بأن يجيل طي
هذا تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات
 لتنفيذ التوصيات المقدمة من لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الثانية والأربعين بشأن التقييم
 المتعمق لشؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ودعم وتنسيق شؤون المجلس
 الاقتصادي والاجتماعي.

* E/AC.51/2005/1

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن الاستعراض الذي يجري كل
ثلاث سنوات لتنفيذ التوصيات المقدمة من لجنة البرنامج والتنسيق في
دورتها الثانية والأربعين بشأن التقييم المتعمق لشؤون الجمعية العامة
والجلس الاقتصادي والاجتماعي ودعم وتنسيق شؤون المجلس
الاقتصادي والاجتماعي

موجز

يقدم هذا التقرير وفقا للمقرر الذي اتخذته لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الثانية والعشرين باستعراض تنفيذ توصياتها بعد مرور ثلاث سنوات على اتخاذ قرارات بشأن التقييمات المتعمقة.

ويشير الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات إلى أن لجنة البرنامج والتنسيق أحالت توصيات التقييم المتعمق إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي وإلى لجنة المؤتمرات لاستعراضها. ويرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن هذه الإحالة لا تمثل موافقة على التوصيات. وفي الحالة التي نحن بصدددها، لم يجر الاستعراض الحكومي الدولي رغم أن الأمانة العامة اضطلعت منذ عام ٢٠٠٢، على النحو المشار إليه في هذا التقرير، بأنشطة شاملة ترمي إلى التصدي إلى كثير من الشواغل التي أعرب عنها في التقييم المتعمق، وأنه توجد آليات كافية ومناسبة للإبلاغ من أجل إبقاء الدول الأعضاء على علم بالتقدم المحرز في ذلك الصدد.

أولا - مقدمة

١ - نظرت لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الثانية والأربعين المعقودة في عام ٢٠٠٢ في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن التقييم المتعمق للبرامج الفرعية المتعلقة بشؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وبدعم وتنسيق شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/AC.51/2002/4). وأقرت الجمعية العامة في الفقرة ٧ من الجزء الثالث من قرارها ٥٧/٢٨٢ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ الاستنتاجات التي توصلت إليها اللجنة والتوصيات التي أصدرتها فيما يتعلق بالتقييم، الواردة في الفقرات من ٤ إلى ٦ أدناه.

٢ - ويتضمن هذا التقرير ما توصل إليه الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات والذي أجري لتحديد مدى تنفيذ التوصيات الصادرة عن لجنة البرنامج والتنسيق منذ ثلاث سنوات. وتجري مناقشة حالة التوصيات في الفرع الثاني أدناه تحت عنوانين هما: (أ) استعراض تقرير التقييم المتعمق الذي أجرته الهيئات الحكومية الدولية؛ (ب) والإجراء الذي اتخذته الأمانة العامة خلال الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٤ فيما يتصل بالشواغل المعرب عنها في تقرير التقييم.

٣ - وتناول التقييم المتعمق الأنشطة التي نفذتها شعبة (مكتب فيما بعد) دعم وتنسيق شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي في إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الجمعية العامة، وشعبة شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي في إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات. ويستند هذا الاستعراض الذي يجري في إطار الاستعراضات التي تجري كل ثلاث سنوات إلى استعراض للمعلومات والوثائق المقدمة من المكتب والشعبة، وإلى المشاورات التي أجريت مع موظفيهما. وقد أتيح مشروع التقرير لموظفي الجهتين وأخذت تعليقاتهم في الحسبان.

ثانيا - النتائج المستخلصة

ألف - استعراض تقرير التقييم المتعمق الذي أجرته الهيئات الحكومية الدولية

٤ - نظرت لجنة البرنامج والتنسيق في التقرير المتعمق في دورتها الثانية والأربعين^(١). وأحالت التوصيات إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة المؤتمرات. وفيما يتصل بالجزء

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والخمسون، الملحق رقم ١٦ (A/57/16)، الفقرات ٢٦٠-٢٧٤.

الأول من التقرير، خلصت اللجنة إلى أن النتائج والتوصيات الواردة في الجزء الأول من التقرير

”ينبغي أن يستعرضها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية التي ستعقد في تموز/يوليه ٢٠٠٢ وأجهزته الفرعية ذات الصلة، وكذلك اللجان الرئيسية المختصة التابعة للجمعية العامة“^(٢).

ويرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن هذه الإحالة لا تمثل موافقة على التوصيات وبالتالي فإنه يرى أن من غير المناسب الإصرار على تنفيذها.

٥ - وكان معروضا على المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٢، كجزء من وثائق، تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن دورتها الثانية والأربعين وليس التقرير عن التقييم المتعمق. ولم يشر أي قرار أو مقرر للمجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٢ إلى التقرير المتعمق. ويخلص مكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى أن المجلس أو هيئاته الفرعية لم يستعرضا التقييم المتعمق. ويشير مكتب خدمات الرقابة الداخلية مع ذلك إلى أن رئيسة قسم المنظمات غير الحكومية التابع لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، قد أشارت في البيان الذي ألقته أمام اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية في أيار/مايو ٢٠٠٢ إلى أن التقييم المتعمق قد أشاد بفعالية برنامج الاتصال الذي شرع القسم في تنفيذه (E/2002/71 (Part II)، الفقرة ٦).

٦ - وفيما يتصل بالجزء الثاني من تقرير التقييم المتعمق، أشارت لجنة البرنامج والتنسيق إلى أن:

”بعض التوصيات الواردة في الجزء الثاني من التقرير تتصل بمسائل قيد المناقشة أو حسمت مناقشتها في الجمعية العامة وأجهزتها ذات الصلة في إطار بنود مختلفة من جدول الأعمال. ودعت في هذا الصدد، لجنة المؤتمرات إلى النظر في التوصيتين ١ (ج) و (د) والتوصية ٢ الواردة في التقرير، وشددت على ضرورة مراعاة تقديم الخدمات المناسبة للدول الأعضاء لدى النظر في التوصية ٢“^(٣).

ويرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن هذه الإحالة لا تمثل إقرارا للتوصيات وبالتالي لا يرى أن من المناسب الإصرار على تنفيذها.

(٢) المرجع نفسه، الفقرة ٢٧١.

(٣) المرجع نفسه، الفقرة ٢٧٢.

٧ - ولم ترد أي إشارة إلى تقرير التقييم المتعمق لشؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ودعم وتنسيق شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي في تقرير لجنة المؤتمرات لعام ٢٠٠٢^(٤).

٨ - وكان معروضا على الجمعية العامة، كجزء من الوثائق المقدمة إليها عند النظر في البند المتعلق بتخطيط البرامج، تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن دورتها الثانية والأربعين. وورد في الجزء الثالث من قرار الجمعية العامة ٢٨٢/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، أن الجمعية العامة:

”٣ - تشدد على أهمية مساهمة الهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة، لا سيما اللجان الرئيسية التابعة للجمعية العامة، في استعراض التوصيات ذات الصلة بشأن التقييم؛

”٤ - تكرر تأكيد رأيها بأن تدرج الهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة، وكذلك المجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجان الرئيسية التابعة للجمعية العامة، في برامج عملها إجراء استعراض لتوصيات لجنة البرنامج والتنسيق ذات الصلة بأعمالها وأن تتخذ الإجراءات المناسبة بصددتها؛

”٥ - تأسف لأن الهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة لم تستعرض توصيات اللجنة بشأن التقييم“.

باء - الإجراء الذي اتخذته الأمانة العامة في الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٤ فيما يتصل بالشواغل المعرب عنها في تقرير التقييم المتعمق

١ - دعم وتنسيق شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٩ - تناول التقرير الذي قدمه الأمين العام إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٢ عن مواصلة تعزيز المجلس (E/2002/62) كثير من الشواغل المعرب عنها في التقييم المتعمق. ووردت إشارة في موجز التقرير إلى مقترحات من أجل تحديد مواعيد دورات المجلس بمزيد من المرونة، ومن أجل زيادة إظهار مدى تأثير الأنشطة التنفيذية، ومن أجل تعزيز فعالية إدارة المجلس لأداء لجانه الفنية، وكذلك اقتراحات لتعزيز علاقة المجلس بالمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني. ونتيجة لمداولات المجلس، اعتمد المجلس في

(٤) المرجع نفسه، الملحق رقم ٣٢ (A/57/32 و Corr.1).

٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٢ الاستنتاجات المتفق عليها ١/٢٠٠٢ بشأن تحسين أساليب عمله^(٥) وبعد عام واحد، قدم الأمين العام إلى المجلس تقريراً بشأن البند ذاته (E/2003/74) تضمن استعراضاً لتنفيذ الاستنتاجات المتفق عليها ١/٢٠٠٢ والقرارات ذات الصلة. وفي الفقرة ٦ من التقرير، خلص الأمين العام إلى أنه أُحرز قدر من التقدم الملموس في أساليب عمل المجلس على مدى السنوات الماضية، وبخاصة لغرض زيادة الكفاءة وإشراك الهيئات الفرعية وأصحاب المصلحة الآخرين في أعمال المجلس، ولكن المجلس سيحتاج إلى زيادة تطوير آليته من أجل النظر المتكامل والفعال في أنشطة المتابعة المتعلقة بجدول الأعمال المشترك الناشئ عن المؤتمرات الرئيسية، وأصدر عشرة توصيات في هذا الصدد. وفي الكلمة التي ألقاها رئيس المجلس في ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ قدم عدداً من المقترحات الأخرى من أجل تعزيز دور المجلس. ومتابعة لهذه المقترحات، عُقدت حلقة نقاش غير رسمية بشأن إصلاح المجلس في نيويورك في ٧ أيار/مايو ٢٠٠٤. وبعد إمعان النظر في إصلاح المجلس استناداً إلى المناقشات التي جرت في حلقة النقاش، تكلم رئيس المجلس في ٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٤ بإسهاب عن جملة أمور منها دور المجلس في التنسيق والمتابعة المتكاملين للمؤتمرات، والتفاعل مع الجمعية العامة ومجلس الأمن، ومهمة بناء الجسور التي يضطلع بها المجلس وأساليب عمله وإظهار دوره.

١٠ - ولم ترد أي إشارة للتقرير بشأن التقييم المتعمق لشؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ودعم وتنسيق شؤون المجلس في وثائق الإصلاح المشار إليها أعلاه.

١١ - وعند نظر إدارة شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي في مشروع هذا التقرير، أشارت إلى النقاط التالية التي لها تأثير على تنفيذ التوصيات من ١ إلى ٧ (الواردة في مرفق هذا التقرير) بشأن مكتب دعم وتنسيق شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي:

(أ) التوصية ١ - كان للتقرير الذي قدمه الأمين العام إلى المجلس الاقتصادي من أجل جزئه الرفيع المستوى في عام ٢٠٠٤ تأثيراً ملحوظاً في المداورات. وأدرجت معظم توصياته في الإعلان الوزاري. وكان التعاون مع هيئات الأمانة العامة الأخرى وخاصة مكتب الممثل الخاص لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية فعالاً في إعداد الوثائق من أجل هذا الجزء. وتحقق أيضاً تعاون وثيق مع الصندوق الدولي للتنمية الزراعية ومنظمة الأغذية والزراعة في عام ٢٠٠٣. وأُجزت أيضاً النتائج التي توصلت إليها الأفرقة والإحاطات التي قُدمت للتخصيص للجزء الرفيع المستوى ونشرت على موقع المجلس الاقتصادي والاجتماعي على الإنترنت؛

(٥) انظر المرجع نفسه الملحق رقم ٣ (A/57/3/Rev.1)، الفصل الخامس، الفرع ألف.

(ب) التوصية ٢ - نظمت ثلاثة أنواع من الاجتماعات من أجل تحسين التفاعل بين اللجان الفنية وتعزيز التضافر داخل الجهاز الحكومي الدولي للأمم المتحدة وضمت هذه الاجتماعات رؤساء هذه اللجان: '١' الاجتماعات المشتركة لمكتب اللجان الفنية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي؛ '٢' اجتماع رؤساء اللجان مع المجلس؛ '٣' واجتماع رؤساء جميع اللجان الفنية. ويساعد حاليا مكتب دعم وتنسيق شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عقد جولة ثانية من المشاورات بشأن برنامج العمل المتعدد السنوات التي يمكن أن تكون أداة هامة في إشراك مؤسسات منظومة الأمم المتحدة واللجان الفنية في عمل المجلس المتعلق بالمواضيع المشتركة. والتوصية واردة في تقرير الأمين العام بشأن المتابعة المتكاملة للمؤتمرات واعتمدها المجلس للقيام بالتحديد بتوحيد التقارير عن تنفيذ قرارات الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠ المؤرخ ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٦ و ١٢/٥٢ بء المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ و ٢٧٠/٥٧ بء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، وستمكن التوصية مكتب دعم وتنسيق شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي من تعزيز إطار مشترك لإجراء هذه المتابعة؛

(ج) التوصية ٣ - برجاء الاطلاع على تعليقات شعبة شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي الواردة في الفقرة ١٥ أدناه؛

(د) التوصية ٤ - أيد المكتب انتهاء الجمعية العامة بنجاح في عام ٢٠٠٤ من إجراء الاستعراض الشامل للسياسات التي يجري كل ثلاث سنوات للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة وذلك باعتماد الجمعية العامة للقرار ٢٥٠/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤. وفي ذلك القرار، حددت الجمعية مهامها يضطلع بها المجلس الاقتصادي والاجتماعي أثناء جزئه المتعلق بالأنشطة التنفيذية في عامي ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦؛

(هـ) التوصية ٥ - نظر المجلس في إصلاح أداء المجلس الاقتصادي والاجتماعي لمهامه بما في ذلك إعادة تحديد مواعيد اجتماعات أجزائه، وكان هذا هو موضوع الجزء المتعلق بالتنسيق للمجلس في عام ٢٠٠٢. وأعد مكتب دعم وتنسيق شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي تقريرا من أجل ذلك الاجتماع (E/2002/62) تضمن توصيات محددة. ومع ذلك فلم يتم التوصل إلى توافق للآراء بشأن هذه المسألة. والمناقشات مستمرة في جلسات غير رسمية يعقدها رئيس المجلس؛

(و) التوصية ٦ - في ميدان التوعية والاتصال، يمكن حاليا الاطلاع على موقع المجلس الاقتصادي والاجتماعي ذي التصميم الجديد الذي دخل طور التشغيل. وإلى جانب ذلك أعدت عروض باستخدام برنامج باور بوينت عن عمل المجلس وآلياته المؤسسية كأداة

يستعان بها في أنشطة الاتصال وهي متاحة على الموقع الجديد على الإنترنت. وقد استمر نشر الرسالة الإخبارية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي. ومنذ عام ٢٠٠١، تعد كُتب عن وقائع ونتائج الأجزاء الرفيعة المستوى التي يعقدها المجلس ويجري نشرها؛

(ز) التوصية ٧ - تحقق رصد أوثق للطلبات عن طريق توحيد قاعدة البيانات التي تستكمل على أساس دوري. وبالمثل، تجري متابعة للمنظمات غير الحكومية في الفئتين العامة والخاصة وذلك إذا لم تقدم المنظمات، التي لم ترد على المحاولات الروتينية للاتصال بها، تقريرين أو أكثر من التقارير التي تقدم كل أربع سنوات. ويسرت الأمانة العامة أيضا عقد اجتماعات قصيرة غير رسمية أثناء دورة اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية للبت في أساليب عمل مناسبة بقدر أكبر وأكثر كفاءة فيما يتصل بالنظر في الطلبات المؤجلة والجديدة.

٢ - شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي

١٢ - تناول تقرير الأمين العام عن تحسين أداء إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات (A/57/289) كثير من الشواغل المعرب عنها في التقييم المتعمق. وحدد التقرير مقترحات لكي تقوم الإدارة بدور استباقي بدرجة أكبر يتخطى دور مقدم الخدمات لا أكثر (الفقرة ٨). وطرح تدابير للإصلاح تتعلق بالدعم المقدم إلى رئيس الجمعية العامة؛ ودور أمناء الهيئات والأجهزة؛ والوثائق والدعم التحريري؛ وخدمات الترجمة التحريرية؛ وبرمجة الاجتماعات واستخدام التكنولوجيا. وشملت هذه الإصلاحات تغييرات هيكلية وتغيير في ثقافة الإدارة أيضا (الفقرة ٢٢). وشملت الإصلاحات التي تستهدف وضع الوثائق (الفقرات ٥٢-٦٦) ما يلي:

- (أ) تحسين نظام تجهيز الوثائق؛
- (ب) تحسين التخطيط المسبق؛
- (ج) إنشاء نظام لتعيين فترات زمنية محددة لتجهيز التقارير؛
- (د) تطبيق الحدود القصوى المقررة لعدد صفحات الوثائق؛
- (هـ) الاستعاضة عن المحاضر الموجزة؛
- (ز) استحداث نظام الطباعة حسب الطلب.

وتم الخلوص إلى أن الإجراءات المحددة تستلزم إحداث تغيير عميق في طبيعة الإدارة وفي عملياتها (الفقرة ٦٧).

١٣ - وفي تقرير مُعد استجابة لطلبات الجمعية العامة الواردة في القرار ٢٨٣/٥٧ بء المؤرخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣، وكمتابعة للتقرير المشار إليه آنفا، أوجز الأمين العام التدابير التي اتخذتها إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات في السنة الأولى للإصلاح، وحدد مسار العمل في المستقبل (A/58/213). وخلص الأمين العام في ذلك التقرير إلى أن سنة الإصلاح الأولى أرسيت أساسا متينا لتغيير الفلسفة والعقلية القائمتين تغييرا جوهريا، ولإجراء عملية إصلاح شاملة لطريقة عمل الإدارة، وحدد عددا من خطوات المتابعة (الفقرتان ٥١-٥٢). واتخذت الجمعية العامة بموجب قرارها ١٢٦/٥٨ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ وقرارها ٣١٦/٥٨ المؤرخ ١ تموز/يوليه ٢٠٠٤ قرارات بشأن تنشيط عملها وطلبت إلى الأمين العام بموجب الفقرة ٣ من القرار الأخير أن يقدم تقريرا عن جميع جوانب هذا التنشيط إلى الجمعية العامة في دورتها الستين.

١٤ - ولم ترد أي إشارة إلى التقرير بشأن التقييم المتعمق لشؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ودعم وتنسيق شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي في وثائق الإصلاح المشار إليها أعلاه. ولكن وردت في خطة التنفيذ من أجل إصلاح إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات إشارة إلى دعم قسم المشورة الإدارية بمكتب خدمات الرقابة الداخلية لهذا العمل (A/58/213، الفقرة ٢). وقد جرى تقديم هذا الدعم الداخلي.

١٥ - وعند النظر في مشروع هذا التقرير، لاحظت إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات النقاط التالية التي تؤثر على تنفيذ التوصيات من ١ إلى ٥ (انظر المرفق) المتعلقة بالإدارة:

(أ) أسهمت المساعدة الموفرة من الأمانات الفنية إلى الجمعية العامة ورئيسها، عن طريق تقديم معلومات تحليلية وأساسية ذات صلة، في اعتماد الجمعية العامة لقرارها بشأن التنشيط؛

(ب) أدت المساعدة المقدمة من أمانة المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى الرئيس ومن خلال عقد اجتماعات مشتركة للمجلس مع مكاتب اللجان الفنية، وخاصة بشأن المبادئ التوجيهية لتقديم التقارير، إلى المساعدة في التحرك نحو تحسين هيكل العمل بين المجلس ولجانه الفنية؛

(ج) ستواصل الإدارة القيام بإدارة عبء العمل المتعلق بالوثائق وتقديم الخدمات للاجتماعات والاستفادة القصوى من الموارد البشرية والمالية وتكنولوجيا المعلومات المتاحة لها. وستستلزم إدارة الوثائق توسيع نطاق التخطيط المسبق إلى ما يجاوز الإدارة، بحيث يشمل إدارات وهيئات حكومية ودولية أخرى من أجل تحسين الامتثال لطلبات الدول الأعضاء بإصدار الوثائق في موعدها؛

(د) سيجري التشديد على الرصد والتقييم الذاتي للأداء لضمان إحراز تقدم متوازن في بلوغ الأهداف الأربعة المتداخلة المتعلقة بزيادة الإنتاجية وتحسين النوعية وزيادة التقيد بالمواعيد المحددة وزيادة الفعالية من حيث التكلفة. ويجري حالياً تطبيق مشروع رائد بشأن التقييم الذاتي بمساعدة من مكتب خدمات الرقابة الداخلية. ويتمثل الهدف في استخدام نظام تعيين فترات زمنية محددة لإدارة وتجهيز الوثائق كأساس لممارسة التقييم الذاتي، التي يمكن بعد ذلك تكرارها في المجالات الأخرى في الإدارة؛

(هـ) يتمثل هدف الإدارة في تحسين تلبية الطلبات على خدماتها. ومن خلال الدراسات الاستقصائية الدورية للعملاء وتوجيه من هيئات الرقابة الحكومية الدولية، ستتمكن الإدارة من أن تستهدف على نحو أفضل احتياجات عملائها؛

(و) بدأت الإدارة عدة مشاريع بعيدة المدى من قبيل النظام الإلكتروني لتخطيط الاجتماعات وتخصيص الموارد ومفهوم الإدارة الإلكترونية للوثائق لجعلها متمشية مع التكنولوجيا الجديدة. وصيغت مبادئ توجيهية تشغيلية لجميع المجالات من أجل توحيد إجراءات التشغيل؛

(ز) تناقش اللجنة تقارير الإدارة المقدمة إلى لجنة المؤتمرات وكثيراً من التوصيات والمسائل بشكل معتاد أثناء دوراتها. وستواصل الإدارة مشاركتها بصورة استباقية مع لجنة المؤتمرات والهيئات الحكومية الدولية الأخرى التي تقدم الإدارة خدمات لها.

ثالثاً - استنتاجات

١٦ - نظراً لأن الاستعراضات الحكومية الدولية التي طلبت لجنة البرنامج والتنسيق إجراؤها لم تجر، فإن التوصيات الناشئة عن التقييم المتعمق التي يرد نصها في مرفق هذا التقرير لم تخضع لإجراء المتابعة الرسمي من جانب الأمانة العامة. ومع ذلك، فإن الأمانة العامة قد شاركت في الفترة قيد الاستعراض ٢٠٠٢-٢٠٠٤ في أنشطة شاملة رمت إلى التصدي لكثير من الشواغل المعرب عنها في التقييم المتعمق، وتوجد آليات كافية وملائمة للإبلاغ من أجل إبقاء الدول الأعضاء على علم بالتقدم المحرز في ذلك الصدد.

١٧ - وطلبت لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الرابعة والأربعين إلى مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن يدرج في عمليات التقييم المتعمق والمواضيعي المقبلة، بالإضافة إلى الاستعراضات التي تجري كل ثلاث سنوات، فرعاً موجزاً عن المسائل التي يكون فيها من المفيد حصول اللجنة أو غيرها من الهيئات الحكومية الدولية المناسبة على التوجيه والمتابعة

الحكومية الدولية^(٦)، وسيستفيد مكتب خدمات الرقابة الداخلية من التوجيه المقدم من لجنة البرنامج والتنسيق بشأن الإجراءات الأخرى، إن وجدت، التي ينبغي اتخاذها فيما يتصل بالتقييم المتعمق لشؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ودعم وتنسيق شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

(توقيع) ديليب ناير

وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية

(٦) المرجع نفسه، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ١٦ (A/59/16)، الفقرة ٣٨٣.

مرفق

التوصيات الواردة في التقرير بشأن التقييم المتعمق لشؤون
الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ودعم وتنسيق شؤون
المجلس الاقتصادي والاجتماعي (E/AC.51/2002/4)

ألف - دعم وتنسيق شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي

التوصية ١

جعل العملية التحضيرية لأجزاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي تشاورية بقدر أكبر
وأكثر تجسيدا لوضع المجلس

(أ) بالتعاون مع أعضاء مكتب المجلس، ينبغي للشعبة^(١) أن تعد مقترحات بمعايير
محددة لتوجيه عملية اختيار المواضيع للأجزاء المختلفة التي يعقدها المجلس بشكل يجسد
الميزات النسبية للمجلس مقارنة بميثاقه الفرعية وغيرها من الهيئات التابعة للأمم المتحدة، وأن
تطلب إلى الأمانة العامة تطبيقها عند اقتراح المواضيع التي سينظر فيها؛

(ب) ينبغي أن تفيد العمليات التحضيرية للجزء الرفيع المستوى والجزء التنسيقي
والجزء التنفيذي من أفرقة الخبراء وحلقات البحث التي تستمر لمدة تسمح باتخاذ توصيات، لا
سيما في الحالات التي يكون فيها الموضوع جديدا أو في طور البلورة، أو من المواضيع التي لم
تنظر فيها مسبقا المتدييات الحكومية الدولية بشكل واسع. وينبغي تلخيص النتائج التي
تتوصل إليها جميع الأفرقة والإحاطات المتعلقة بأي جزء، وإتاحتها للمجلس بوصفها وثائق
رسمية. وينبغي أن تشارك وحدات الأمانة العامة الأخرى التي لديها خبرة في المجال موضع
البحث في إعداد التقارير، وينبغي أن تعد الشعبة وثائق المواضيع الرئيسية؛

(ج) ينبغي للشعبة تقديم مقترحات إلى مكتب المجلس بأن تكون المواضيع التي
تناقش في الاجتماعات المشتركة مع مؤسسات بريتون وودز أوثق صلة بالمواضيع التي يتناولها
المجلس في اجتماعات أجزائه، وأن تدرج نتائجها في الوثائق التي تعدها الأمانة العامة مسبقا.
كما ينبغي بذل جهد للتوصل إلى اتفاق لاعتماد وثيقة ختامية إثر الاجتماع المشترك؛

(أ) شعبة دعم وتنسيق شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي، أطلق عليها فيما بعد مكتب دعم وتنسيق
شؤون المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

(د) عندما يخطط لعقد دورة المجلس في جنيف، ينبغي للشعبة أن تبذل جهداً لإشراك الوفود والوكالات التي تستخدم تقنيات اتصالات جديدة، مثل عقد المؤتمرات من بُعد بالوسائط الإلكترونية.

التوصية ٢

جعل التخطيط الطويل الأمد جزءاً من أعمال المجلس، وإقامة صلات أقوى مع اللجان الفنية

لتسهيل الإفادة من مساهمات اللجان الفنية وتعزيز قدرة الأمانة العامة على إعداد تحاليل السياسات لتسهيل المناقشات، ينبغي للأمانة العامة أن تقترح على المجلس أن ينظر في وضع برنامج عمل إرشادي متعدد السنوات يمكن صقله فيما بعد في ضوء ما يستجد من تطورات.

التوصية ٣

تحسين مدى مراعاة المواعيد المحددة لإصدار الوثائق

ينبغي للأمانة الفنية للمجلس، التي تقع ضمن نطاق إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات، أن تقدم بالتشاور مع الشعبة، تنبؤات مستكملة إلى مكتب المجلس فيما يتعلق بمدى توافر الوثائق الواردة من الإدارات المختلفة لجميع الأجزاء.

التوصية ٤

زيادة فعالية دور الشعبة كجسر بين مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والجمعية العامة والمجلس فيما يتعلق بالمسائل التنفيذية

ينبغي للأمانة العامة أن توصي اللجنة الثانية للجمعية العامة بأن تبادر، عند استعراض التقرير المقدم كل ثلاث سنوات عن الأنشطة التنفيذية، إلى توضيح مجالات السياسة التنفيذية التي تود أن يركز عليها المجلس أثناء السنتين المتخللتين.

التوصية ٥

إعادة النظر في جدول اجتماعات أجزاء المجلس

لتسهيل العملية التفاوضية بشأن مواضيع منفردة، ولتوزيع أعباء العمل على فترات زمنية أطول، ينبغي للأمانة العامة أن تقوم، بالتشاور مع مكتب المجلس، والإدارات الفنية الأخرى، والوكالات، وإدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات، بإعداد مقترح

للمجلس للنظر في إعادة تحديد مواعيد أجزائه على فترات مختلفة من السنة، تمكيناً للوفود من التركيز على التوصل إلى اتفاق على مواضيع منفردة.

التوصية ٦

إبراز أعمال المجلس وزيادة إمكانية الاطلاع عليها

(أ) نظراً لما للأعمال الشعبة من أهمية في تعزيز قدرات الاتصال لدى المجلس، ينبغي لها اقتراح إدخال تنقيحات على الخطة المتوسطة الأجل لتشمل أهدافاً تتعلق بتوسيع نطاق الاتصال والإنجازات المتوقعة؛

(ب) ينبغي للشعبة تغيير تصميم موقع المجلس على الشبكة لإبراز القضايا التي عاجلها المجلس، والتي سيعالجها. وينبغي إضافة الجديد إلى الموقع دائماً، مع نشر المستجدات لدى حدوثها.

التوصية ٧

تقليل المتراكم من طلبات المنظمات غير الحكومية والتقارير التي تقدم كل أربع سنوات

(أ) ينبغي للشعبة وضع استراتيجية للتخلص من المتراكم من طلبات المنظمات غير الحكومية التي لم ينظر فيها، وتجهيز التقارير التي تقدم كل أربع سنوات. وينبغي أن يشمل ذلك تحليلاً لأسباب هذا التراكم، واستخدام التكنولوجيا الحديثة، وتقديم اقتراحات للجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن السبل الجديدة للتحكم في حجم الطلبات الواردة، مثل وضع حد أقصى لعدد الطلبات التي تُقبل سنوياً؛

(ب) ينبغي للأمانة العامة تقديم مقترحات لزيادة كفاءة اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية وتحسين أساليب عملها، مثل وضع جدول يومي للعمل قبل بداية الدورة، وإشعار المنظمات غير الحكومية بمواعيد النظر في طلباتها والعمل، بالنسبة للطلبات المؤجلة، على قصر المناقشة على الأسئلة التي سبق طرحها.

باء - شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي

التوصية ١

توفير المشورة والدعم اللذين تقدمهما الأمانات الفنية

(أ) تتولى شعبة شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي إسداء المشورة لمكتب الرئيس بشأن كيفية تنفيذ أحكام قرارات الجمعية العامة المتعلقة بتنشيطها،

لا سيما فيما يتصل بتجميع بنود جداول الأعمال والتقارير وتحديد مواعيد صدورها، وتعزيز مكتب الرئيس والعمل على أن تضع إدارة الشؤون الإدارية مقترحات لقراءة بطاقات الاقتراع إلكترونياً؛

- (ب) يتولى الأمناء الفنيون للجان الرئيسية، بعد التشاور مع الإدارات الفنية، عرض اقتراحات على مكاتبهم للنظر فيها، بشأن دمج التقارير وإصدار القرارات كل سنتين؛
- (ج) يتشاور الأمناء الفنيون مع أعضاء المكاتب وممثلي الحكومات حول الحاجة إلى الاستعانة بالحواسيب في صياغة النصوص أثناء المفاوضات والعمل على إتاحة هذا الدعم؛
- (د) يُستكمل الكتيب الداخلي الذي أعده فرع خدمات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بمبادئ توجيهية تشمل الممارسات والإجراءات التي يكتنفها الغموض أو التي تحتاج إلى تفسير من الهيئات الفرعية للمجلس، إن لزم الأمر؛ وينبغي إعداد كتيبات مماثلة للفروع الأخرى بالشعبة.

التوصية ٢

تحسين استخدام الموارد

يناقش الأمناء الفنيون مع الرؤساء، خلال الدورات التنظيمية لهيئاتهم الحكومية الدولية، إحصائيات الاجتماعات بالنسبة للدورات السابقة وسبل تحسين استخدام الموارد.

التوصية ٣

زيادة الدعم الذي تقدمه الأمانات الفنية

لتيسير حصول أعضاء مكاتب الهيئات الحكومية الدولية على المعلومات، ينبغي للأمانات الفنية أن تنظم جلسات إحاطة بشأن التقارير الأساسية التي تسلط الضوء على آثار التحليلات المقدمة على السياسة العامة. أما مساعدة الأمانة العامة للوفود أثناء صياغة مقترحات النصوص، فتقدم بناء على طلب هذه الوفود، من باب الامتثال التام لأحكام النظام الداخلي ذات الصلة. وينبغي توضيح الآثار الفعلية لهذه المساعدة خلال الدورة التنظيمية، على أن تبلغها الأمانة الفنية إلى الأمانات الأساسية المعنية فور انتهاء الدورة التنظيمية.

التوصية ٤

إصدار الوثائق في مواعيدها المحددة

(أ) ينبغي لإدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات أن تواصل استكشاف أسباب التأخير في تقديم الوثائق، وذلك عن طريق التمييز، مثلاً، بين حالات التأخير التي تكون بسبب اعتماد الإدارة على تقارير هيئات أخرى تابعة للأمم المتحدة أو هيئات خارجية، وبين تلك التي كان من الممكن تحاشيها من خلال وضع خطط أفضل للموارد ومن خلال المساءلة. وفي حالة النسبة الضئيلة من الوثائق التي تقدم قبل موعدها المحدد، ينبغي للإدارة أيضاً أن تتمكن من العمل تحسباً لحالات التأخير التي تكون ناجمة عن إعادة تصنيف الأولويات أو تجهيز الوثائق. وينبغي للإدارة أن تصيغ خطة ترمي إلى القضاء على حالات التأخير في إصدار الوثائق، التي تكون بسبب قرارات تدخلت تحت سيطرة الأمانة العامة؛

(ب) ينبغي الإخطار بالمسؤوليات عن تنفيذ التوصيات، بأسرع ما يمكن، في نهاية كل دورة رئيسية ودورة مستأنفة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة.

التوصية ٥

نظر لجنة المؤتمرات في التقرير

ينبغي تقديم هذا التقرير، وكذا استنتاجات وتوصيات لجنة البرنامج والتنسيق بشأنه، إلى لجنة المؤتمرات خلال اجتماعها في عام ٢٠٠٢.